

بحار الأنوار

[379] هذا ولكن سألتك من أين طاب لك فرجها ؟ قال له: فتأمرني أن أتزوج ؟ قال له: ذاك إليك، قال: فقال له زرارة: هذا الكلام ينصرف على ضربين، إما أن لا تبالي أن أعصي الله إذ لم تأمرني بذلك، والوجه الآخر أن يكون مطلقا لي، قال: فقال: عليك بالبلهاء. قال: فقلت مثل التي يكون على رأي الحكم بن عتيبة وسالم بن أبي حفصة قال: لا التي لا تعرف ما أنتم عليه ولا تنصب، قد زوج رسول الله صلى الله عليه وآله أبا العاص ابن الربيع وعثمان بن عفان وتزوج عايشة وحفصة وغيرهما، فقال: لست أنا بمنزلة النبي صلى الله عليه وآله الذي كان يجري عليه حكمه وما هو إلا مؤمن أو كافر، قال الله عز وجل " فمنكم كافر ومنكم مؤمن " فقال: له أبو عبد الله: فأين أصحاب الاعراف ؟ وأين المؤلفه قلوبهم ؟ وأين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ؟ وأين الذين لم يدخلوها وهم يطمعون ؟ (1)، 18 - (كش): محمد بن مسعود قال: كتب إلي الفضل: حدثنا ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن إسماعيل بن جابر قال: قال داود بن علي لابي عبد الله عليه السلام قد أتيت ذنبا لا يغفره الله لك، قال: وما ذاك ؟ قال: زوجت ابنتك فلانا الاموي قال: إن كنت زوجت فلانا الاموي فقد زوج رسول الله صلى الله عليه وآله عثمان ولي برسول الله اسوة. أقول: تمامه في باب أحوال أصحاب الصادق عليه السلام (2)، 19 - تفسير النعماني: بالاسناد المتقدم في كتاب القرآن عن أمير المؤمنين عليه السلام في قوله تعالى: " ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولامه مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك و

(1) رجال الكشي ص 128 طبع النجف، (2) رجال الكشي ص 325 طبع النجف وكان في المتن هكذا (منصور محمد بن يعقوب الخ) وعند الرجوع إلى ج 47 باب أحوال أصحاب الصادق (ع) ص 353 وجدنا الحديث منقولا من رجال الكشي ص 241 طبع بمبئي فصحنا الرمز والسند فلا حظ.